

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٤٧٩ لسنة ١٩٩٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٨ في شأن قواعد التصرف بالمجان في العقارات المملوكة للدولة والنزول عن أموالها المنقولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؛  
وعلى موافقة اللجنة المالية بوزارة المالية ؛

قرر :

( المادة الاولى )

ووفق على إهداء دولة زامبيا معونة من الأدوية تبلغ قيمتها ١٢٠ ألف جنيه شاملة مصاريف الشحن على أن تتحمل موازنة رئاسة مجلس الوزراء بقيمة المعونة المهداة .

( المادة الثانية )

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٧ رمضان سنة ١٤٢٠ هـ

( الموافق ٢٥ ديسمبر سنة ١٩٩٩ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد